[55] فهذا الخبر: لو حمل على ظاهره لكان كذبا، لانه حبس في الاولة وخرج ولم يفعل ما تضمنه، وفي الثانية لم يخرج. ثم ليس فيه أن من يأخذ (1) بيد رجل من ولده حتى ينتهي إلى جبل رضوي (2) أنه يكون القائم وصاحب السيف الذي يظهر على الارض فلا تعلق بمثل ذلك.

48 - قال: وحدثني جعفر بن سليمان (3)، عن داود الصرمي (4)، عن علي بن أبي حمزة قال: قال [لي] (5) أبو عبد الله عليه السلام: من جاءك فقال لك: أنه مرض إبني هذا، وأغمضه وغسله ووضعه في لحده، ونفض يده من تراب قبره، فلا تصدقه (6). فهذا الخبر: رواه ابن أبي حمزة وهو مطعون عليه وهو واقفي وسنذكر (7) ما دعاه إلى القول بالوقف. على أنه لا يمتنع أن يكون المراد به الرد على من ربما يدعي أنه تولى تمريضه وغسله ويكون في ذلك كاذبا، لانه مرض في الحبس، ولم يصل إليه من يفعل ذلك وتولى بعض مواليه - على ما قدمناه - غسله، وعند قوم من أصحابنا تولاه إبنه. فيكون قصد (8) البيان عن بطلان قول من يدعي ذلك.

(1) في نسخ " أ، ف، م ": ليس فيه أنه يأخذ. (2) في نسخة " ف ": حتى ينتهي به إلى جبل رضوى. (3) عده الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم والهادي عليهما السلام. (4) قال النجاشي: داود بن مافنة الصرمي مولى بني قرة ثم بني صرمة منهم كوفي روى عن الرضا عليه السلام، يكنى أبا سليمان، وبقي إلى أيام أبي الحسن العسكري عليه السلام. (5) من نسخ " أ، ف، م ". (6) لم نجد له تخريجا. (7) يأتي في ح 65 وما بعده. (8) في نسخة " ف " فصل (قصد خ ل).